

939(-) كتاب الجنائز من التعليق على صحيح مسلم

عبدالله السعد

اخبرنا يزيد ابن زريع وهو البصري. قال عن ايوب وهو ابن ابي تميم السخطياني البصري. قال عن محمد ابن سيرين البصري قال عن ام عطية نسيبة بنت كعب الانصارية رضي الله تعالى عنها - [00:00:00](#)

قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته وذلك بعدما توفيت فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك اذا اقل شي ثلاث غسلات وهذا هو الكمال وهذا هو الاولى - [00:00:22](#)

نعم يعني اقل شي ثلاث غسلات وان احتجنا الى اكثر فلا بأس بذلك. اقل شي ثلاث غسلات وان احتجنا الى فلا بأس بذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلنا في الاخرة كفورا او شيئا من كافور - [00:00:53](#)

فاذا فرغتن فاذنني اي اخبرني قال فلما قالت فلما فرغنا اذنناه فالقى الينا حقوه فقال لاشعرنها اياه الثوب الذي يلي حقوه وهو وهو الازار نعم فاعطاهم اياه عليه الصلاة والسلام - [00:01:16](#)

حتى يجعلوه مع الكفن فقال اشعرنا اشعرنها اياه نعم وهو الثوب الذي يلي الجسد اي اجعلنه شعارا. نعم وهذا تبركا ثيابه عليه الصلاة والسلام وهذا خاص به. هذا خاص به عليه الصلاة والسلام - [00:01:47](#)

وباقى الناس ليسوا مثله قال وحدثنا يحيى بن يحيى وهو التميمي قال اخبرنا يزيد ابن زبير وكما تقدم لنا ان يحيى ابن يحيى لا يستعمل الا صيغتين اخبرنا والثانية قراءة على مالك هذا في الموطأ قراءة على مالك وما سوى ذلك يستعمل اخبارنا - [00:02:12](#)

فيستعمل اخبرنا مثل ما يفعل اسحاق ويفعل ذلك ايضا النسائي؟ نعم ولد ما يوجد في كتاب النسائي اه حدثنا فهذا خطأ هذا خطأ اخبار اخبرنا يزيد ابن ابن زريع البصري عن ايوب ابن ابي تميم عن محمد ابن سيرين عن حفصة - [00:02:41](#)

بنت سيرين وهي اخت محمد عن ام عطية قالت مشطنها ثلاثة قرون فهذا فيه مشروعية امتشاط شعر الميتة وايضا الرجل نعم قال وحدثنا قتيبة بن سعيد وهو الثقفي عن مالك بن انس وهو ابن ابي عامر الاصبعي الاصبحي - [00:03:09](#)

حاء وحدثنا ابو الربيع الزهراني سليمان ابن داود وكتيبة ابن سعيد قال لا حدثنا حماد بن زيد الا زدي الجهضمي حاء وحدثنا يحيى بن ايوب الحمصي قال حدثنا بابن عليه وهو اسماعيل كلهم عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت توفيت احدى بنات النبي صلى الله عليه - [00:03:37](#)

قلما وفي حديث ابن عليه قالت اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته طبعها المرأة المتوفاة لا لا يغسلنها الا النساء الا الزوج مع زوجته والزوجة مع زوجها او رجل يغسله رجال والمرأة تغسلها النساء - [00:04:05](#)

الا الزوج مع زوجته وبالعكس نعم قال وفي حديث ما لك قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته بمثل حديث يزيد ابن زريع بمثل حديث يزيد ابن زريع عن ايوب عن محمد عن ام عطية - [00:04:34](#)

قال وحدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حفصة عن ام عطية بنحوه غير وانه قال ثلاثا او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك فقالت حفصة عن ام عطية - [00:05:00](#)

واجعلنا رأسها ثلاثا ثلاثة قرون وهذا لعله والله اعلم يعني من باب نعم الوتر من باب الوتر يعني اولى من قرنين من باب الوتر نعم ولذا في الاستخبار ايضا جاء الامر بالايتمام - [00:05:20](#)

نعم وايضا الاكل عندما كان يتصبح عليه الصلاة والسلام في يوم العيد كان يتصبح بسبع بسبع تمرات كما في حديث انس في البخاري يأكل نعم كان يتصبح بتمرات ويجعلهن وترا. وترا ليس في سبع وانما يجعلهن وترا - [00:05:46](#)

وانما سبع تمرات هذا في التصبح بسبع تمرات فانه لا يضره سم ولا سحب. فاذا الوتر مقصود والله اعلم قال وحدثنا يحيى بن ايوب قال حدثنا ابن عليه قال قال واخبرنا ايوب - [00:06:09](#)

قال وقالت حفصة عن ام عطية قال اغسلنها وترا ثلاثا او خمسا او سبعا قال وقالت امه وقالت ام عطية مشطناها ثلاثة قرون قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه العبسي وعمن الناقد البغدادي جميعا عن ابي معاوية محمد بن حازم الكوفي - [00:06:34](#) قال عمرو حدثنا محمد بن حازم ابو معاوية قال حدثنا عاصم ابن سليمان الاحول البصري عن حفصة ابن سيرين البصرية عن ام عطية نسيبة بنت كعب المدنية قالت لما ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتعلمون كل بناته عليه الصلاة والسلام وجميع - [00:07:00](#)

اولاده قد توفوا في حياته ما عدا فاطمة رضي الله عنها عليه الصلاة والسلام قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلنها وترا ثلاثا او خمسا واجعلن في الخامسة كافورا او شيئا من كافور فاذا - [00:07:24](#) فاذا غسلت نعم فاذا غسلتها فاعلمني قالت فاعلمناه فاعطانا حقوة وقال اشعرنها اياه وحدثنا عمنا الناقد البغدادي عمرو بن محمد بن بكيم حدثه قال حدثنا يزيد بن هارون الواسطي قال اخبرنا هشام - [00:07:47](#) بن حسان القدوسي عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت اتانا رسول الله صلى الله عليه لم ونحن نغسل احدي بناته فقال اغسلنها وترا خمسا او اكثر من ذلك بنحو حديث ايوب - [00:08:14](#)

وقال في الحديث قالت فظفرنا شعرها ثلاثا ثلاثة اسلات. قرنيها وناصيتها آآ فالمجموع ثلاثة قال وحدثنا يحيى ابن يحيى التميمي قال اخبرنا هشيم ابن بشير الواسطي عن خالد الحدة البصري عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية رضي الله عنها ان رسول الله - [00:08:36](#)

صلى الله عليه وسلم حيث امرها ان تغسل ابنته قال لها ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها. هذه السنة في ذلك قال حدثنا يحيى بن ايوب وهو الحمصي وابو بكر بن ابي شيبه العبسي وعمنا الناقد البغدادي كلهم عن ابن علي - [00:09:07](#) قال ابو بكر حدثنا اسماعيل وهو ابن ابراهيم ابن عليه عن خالد الحدة عن حفصة عن ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهن في غسل ابنته يبدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها - [00:09:34](#) نعم ولعل نقف عند هنا في الامام مسلم - [00:09:53](#)